

شرح الجامع الكبير سنن الترمذي : باب ما جاء في الرجل يطلق

امراته البتة - الحديث 3021 ماهر ياسين الفحل

ماهر الفحل

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه ومن تبعه باحسان الى يوم الدين
اما بعد قال الترمذي علينا وعليه رحمة الله باب ما جاء في الرجل يطلق امرأته البتة - [00:00:00](#)
حدثنا هناد قال حدثنا قبيصة عن جرير ابن حازم عن الزبير ابن سعد عن عبدالله ابن يزيد ابن ركانة عن ابيهم عن جده قال اتيت النبي
صلى الله عليه وسلم - [00:00:28](#)
فقلت يا رسول الله اني طلقت امرأتي البتة فقال ما اردت بها؟ قلت واحدة. قال والله؟ قلت والله. قال فهو ما اردت لما اورده الترمذي
قال في هذا حديث لا نعرفه الا من هذا الوجه - [00:00:46](#)
قوله باب ما جاء في الرجل طلق امرأته البتة اي طلاقا باتا امرها ليس فيه رجاء حدثنا الندوة هناد بن السرير بن مصعب بن ابي بكر
التيمي الدارمي الحنظلي ابو السري - [00:01:08](#)
ولد عام اثنتين وخمسين ومئة وتوفي عام ثلاث واربعين ومئتين وهو الحافظ الزاهد الثقة كان يقال له راهب الكوفة لتعبده وقال
قتيبة ما رأيت وكيعا يعظم احدا تعظيمه لهنات قال حدثنا قبيصة هو قبيصة بن عقبة بن محمد بن سفيان ابو عامر العامري الكوفي -
[00:01:23](#)
توفي عام ثلاث عشرة ومئتين وهو صدوق حافظ عابد عن جرير ابن حازم هو جرير ابن حازم ابن زيد ابن عبد الله الاسدي ابو النطق
توفي عام خمس وثمانين وهو ثقة - [00:01:50](#)
عن الزبير ابن سعد وهو الزبير ابن سعد ابن سليمان ابن سعيد ابو القاسم توفي بعد خمسين ومئة وهو ضعيف طبعا ابن معين مرة
قال فيه ثقة لكن غالب من نقل عنه نقل عنه فقال ليس بشيء وقال كان ينزل مدائنا وكان ضعيفا - [00:02:04](#)
وايضا لينه ابو زرع حينما قال فيه شيخ وظهره النسائي في كتابه الضعفاء فقال فيه ضعيف واما ابن حبان فقد اخطأ حينما ذكره في
الثقات ولكنه اورده بالمجروحين وقال قليل الحديث منكر الرواية فيما يرويه وجب التنكب عن مفارده - [00:02:24](#)
اما العجلي فقال روى حديثا منكرا في الطلاق عن عبدالله ابن يزيد ابن ركانة وهو القرشي. ذكره ابن حبان في الثقات ولا يعتد بذكره
له في الثقات. ولذا الذهبي في الكاشف قال عنه بالثق - [00:02:44](#)
اما في التقرير قال فيه لين الحديث. اما العقيلي فقال مضطرب ولا يتابع عن ابيه فهو علي بن زيد بن ركامه قال البخاري لم يصح
حديثه ولذا قال الحافظ ابن حجر في التقريب مستور - [00:03:01](#)
عن جده وهو ركان ابن عبد ابن يزيد ابن هاشم. وهو من مسلمة الفتح وله صحبة ورواية قال اذا الخبر ضعيف لا يصح اتيت النبي
صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله اني طلقت امرأتي البتة اي طلاقا ليس وراءه رجوع - [00:03:17](#)
فقال ما اردت بها؟ قلت واحدة. قال والله قلت والله قال فهو ما اردت الحديث ضعيف واذا قال الترمذي لا نعرفه الا من هذا الوجه
وقد تبين لك ضعف الاسناد - [00:03:37](#)
طبعا جاء في بعض النسخ للترمذي وسألت محمدا عن هذا الحديث فقال فيه اضطراب ويروى عن عكرمة عن ابن عباس ان ركان
طلق امرأته ثلاثا ثم قال الترمذي وقد اختلف اهل العلم - [00:03:50](#)

من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم في طلاق البتة فروي عن عمر ابن الخطاب ان انه جعل البتة واحدة وروي عن علي انه جعلها ثلاثا وقال بعض اهل العلم فيه نية الرجل ان نوى واحدة فواحدة وان نوى ثلاثا فثلاث وان نوى ثنتين لم تكن الا واحدة -

00:04:03

وهو قول الثوري واهل الكوفة وقال مالك ابن انس في البتة ان كان قد دخل بها فهي ثلاثة ضيقات وقال الشافعي ان نوى واحدة

فواحدة يملك رجعة وان نوى ثنتين ثنتان - 00:04:27

وان نوى ثلاثا فثلاث هذا وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 00:04:40